

قرار رقم: 98

تاريخ: 2017/8/23

تشكيل الفريق الوطني المعنى بأنشطة مؤتمر الدول  
الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

إن وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية ،

بناءً على المرسوم رقم /3/ تاريخ 18/12/2016 ( تشكيل الحكومة)،

بناءً على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي انضم إليها لبنان بموجب القانون رقم  
33 تاريخ 16/10/2008،

بناءً على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم /156/ تاريخ 27/12/2011 ( تشكيل  
لجنة وزارية لمكافحة الفساد)،

بناءً على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم 157 تاريخ 27/12/2011 ( تشكيل لجنة  
فنية لمساعدة اللجنة الوزارية لمكافحة الفساد)،

بناءً على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم 69 تاريخ 21/3/2017 ( تعديل تشكيل  
اللجنة الوزارية لمكافحة الفساد)،

بناءً على كتبنا الموجهة إلى السادة وزراء: العدل والداخلية والبلدية وشئون مكافحة الفساد  
والى سعادة حاكم مصرف لبنان حول تشكيل فريق وطني معنى بأنشطة مؤتمر الدول  
الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد،

بناءً على ردود السادة الوزراء وسعادة حاكم مصرف لبنان،

يقرر ما يلي:

**المادة الأولى:** يشكل الفريق الوطني المعنى بأنشطة مؤتمر الدول الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وفقاً لما يلي:

القاضي خيرية ميسن النويري مدير عام وزارة العدل	القاضي كارل عبراني
المستشار القانوني لوزير الداخلية والبلديات	القاضي رنا عاكوم
وزارة العدل ، ضابط الإتصال	المحامي وديع عقل
المستشار القانوني لوزير الدولة لشؤون مكافحة الفساد	الأستاذ بيار كنعان
مدير الشؤون القانونية في مصرف لبنان	الأستاذ عبد الحفيظ منصور
أمين عام هيئة التحقيق الخاصة في مصرف لبنان	الرائد وجدي كلبي
وزارة الداخلية والبلديات	المحامي شريل سركيس
المستشار القانوني لوزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية،	ضابط الإتصال.

**المادة الثانية:** يُكلف الفريق الوطني المذكور بما يلي:

- الإعداد والمشاركة ومتابعة مختلف مؤتمرات الدول الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وإجتماعات فرق العمل والخبراء المنبثقة عنها.
- التشاور، عند الإقتضاء، مع القطاع الخاص والمجتمع المدني في مختلف المسائل ذات الصلة ب موضوع مكافحة الفساد.

3. التعاون مع منظمة الأمم المتحدة لا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب  
مكافحة المخدرات والجريمة في فينا وسائر المنظمات والشبكات الدولية  
والإقليمية المعنية بمكافحة الفساد.

**المادة الثالثة:** يبلغ هذا القرار حيث تدعوه الحاجة.

وزيرة دولة لشؤون التنمية الإدارية



د. عناية عز الدين